خلاشي ابغض اليك منه حم عن عمران بن حصين رمز المصنف لحسنه قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح
مشيك الي المسجد وانصرافك الي اهلك في الاجر سوا اي بوجر
علي رجوعه كما يوجر علي ذهابه لكن لا يلزم من ذلك تساوي مقداريهما
ص عن يحيى بن يحيى الغساني بفتح المعجمة وشد المهملة وبعد
الالف نون نسبة الي غسان قبيلة كبيرة من الازد منها يحيى هذا قاضي دمشق
روي عن ابن المسيب وعروة بن الزبير وعنه ابن عيينة وغيره مرسلا
محوا الماء مصا ولا تعبوه عبا زاد في رواية فان الكبا دمن العب وقد
مر غير مرة هب عن انس بن مالك وفي سنده لين
مضمضوا من اللبن اي اذا شربتم لبنا فاديروا في فمكم ما وحركوه
ندبا ثم مجوه فان له دسما قالوا وذلك من لبن الابل اكد لانه اشد
زهومة والدسم الودك من شحم ولحم قال الفاكهي اصل لفظ المضمضة
مشعر بالتحريك والادارة يقال مضمض النعاس في عينيه ه عن ابن
عباس وعن سهل بن سعد الساعدي رمز المصنف لصحته وهو كما قال
قال مغلطاي وهذا اخرجه الايمة الستة بغير لفظ الامر واطلاق المنذري
وهم وقال الامام ابن حجر هذا صحيح عندنا وفي الفردوس حديث صحيح
مطل الغني اي تسويف القادر المتمكن من ادا الدين الحال ظلم منه
لرب الدين فهو حرام فالتركيب من قبيل اضافة المصدر اي الفاعل وقيل
من اضافة المصدر للمفعول يعني يجب وفا الدين وان كان مستحقه غنيا
فالفقير اولي ولفظ المطل يوذن بتقديم الطلب فتاخير الادا مع عدم
الطلب ليس بظلم وقضية كونه ظلما انه كبيرة فيفسق به ان تكرر
علي ما جري عليه بعضهم لكن يشهد للاول قول التهذيب المطل المدافعة
بالغريم واذا اتبع بالبنا للمجهول احيل احدكم علي ملي كغني لفظا ومعني
وقيل بالهمز بمعني فعيل وضمن اتبع معني احيل فعداه بعلي فليتبع
بالتخفيف اجود اي فليحتل والامر للندب او للاباحة عند الجمهور
لا للوجوب خلافا للظاهرية واكثر الحنابلة فان بعض الاغنيا عنده
من اللدد والعسر ما يوجب كثرة الخصومة والمضارة فمن علم من حاله
ذلك لا يطلب الشارع اتباعه بل عدمه لما فيه من تكثير الخصومة
والظلم واما من علم منه حسن القضا فلا شك في ندب اتباعه للتخفيف
عن المديون والتيسير ومن لا يعلم حاله فمباح لكن لا يتعين اضافة هذا
التفصيل الي النص لانه جمع بين معنيين متجاذبين بلفظ الامر في

اطلاق

١١

اطلاق واحد فان جعل للاقرب اضمر معه القيد ذكره الكمال بن الهمام
والحوالة نقل الدين من ذمة الي ذمة زاد ابن الحاجب تبرا بها الاولي واعترض
بان النقل حقيقة انما هو في الاجسام وبان قوله تبرا الاول اخر محمول لا يفيد
ادخال شي في الحد ولا اخراجه وبانه حكم الحوالة وتابع لها وحكم الحقيقة
لا يوخذ في تعريفها وبان اخذ لفظ الحق بدل لفظ الدين اولي اذ لا يصدق
الدين علي المنافع الا بتكلف تنبيه من امثالهم الحسنة الكريم يتشي
بارقة هطلة ولا يرسل صاعقة مطلة ق م عن ابي هريرة ورواه احمد
والترمذي عن ابن عمر
مع كل ختمة اي مع كل ختمة يقروها الانسان دعوة مستجابة يعني اذا
عقبها بدعوة له او لغيره استجيبت هب عن انس بن مالك وظاهر
صنيع المصنف ان البيهقي خرجه وسلمه والامر بخلافه بل عقبه بما نصه
في اسناده ضعف وروي من وجه اخر ضعيف عن انس الي هنا كلامه
مع كل فرحة ترحة اي مع كل سرور حزن يعقبه حتي كانه معه لئلا
تسكن نفوس العقلا الي نعيمها ولا تعكف قلوب المومنين علي فرحاتها
فتمقته الله سبحانه عند هجوم ترحاتها ان الله لا يحب الفرحين والترح ضد
الفرح يقال ترح اذا حزن ويعدي بالهمزة خط في ترجمة ابي بكر الشيرازي
عن ابن مسعود وفيه حفص بن غياث اورده الذهبي في الضعفا وقال
مجهول
معاذ بن جبل الانصاري اعلم الناس بحلال الله وحرامه قالوا واذا كان
اعلم فهو اقضي فما معنى خبر واقضاكم علي واجيب بان القضا يرجع
الي التفطن لوجوه حجاج الخصوم وقد يكون غير الاعلم اعظم فراسة وقريحة
وفطنة ودربة واحذق باستنباطه وجه الصواب اسلم معاذ وعمره ثماني
عشرة سنة وشهد بدرا وسائر المشاهد مات بالاردن في طاعون عمواس
وسنه نحو خمس وثلاثين سنة حل عن ابي سعيد الخدري وفيه زيد
العمي وقد مر ضعفه وسلام بن سليمان قال ابن عدي عامة ما يرويه
لا يتابع عليه انتهى
٢ معاذ بن جبل امام العلما بفتح الهمزة اي قدامهم يوم القيامة برتوة
برتوة بفتح الرا وسكون المثناة الفوقية اي برمية سهم وقيل بميل وقيل
بمد البصر وقيل بخطوة وقيل بدرجة واخرج ابن سعد عن انس مرفوعا
اعلم امتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل قال المولف وهذا هو المقتضي
لكونه ياتي امام العلما يوم القيامة وهم في اثره وعلم منه ان العلما الذين

Copyright King Saud University